

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1869 - حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة أن عائشة Bها حدثته قالت

.

خذوا (يقول وكان كله شعبان يصوم كان فإنه شعبان من أكثر شهرا يصوم A النبي يكن لم Y
من العمل ما تطيقون فإن لا يمل حتى تملوا) . وأحب الصلاة إلى النبي A ما دووم عليه
وإن قلت وكان إذا صلى صلاة داوم عليها .

[ر 43] .

[ش أخرجه مسلم في الصيام باب صيام النبي A في غير رمضان رقم 782 .

(يصوم شعبان كله) أي كان يصوم أكثره والعرب تطلق الكل على الأكثر . (تطيقون)

تستطيعون المداومة عليه بدون ضرر . (لا يمل حتى تملوا) لا يقطع عنكم الثواب والفضل حتى
تنقطعوا عن العمل الصالح]